

في الحديث ان عدة الظلم وان كان كافرا مستجاب فقولنا ان النعمة
وجوزة بعضهم لقوله حكايه عن اليسر رب انظر في ذلك النسخ الكليل
المنظر من عدة اجابة واليه ذهب ابو القاسم الكليم وابو نصر الكوفي وقال
الصدر الشهيد وروي عنه وما اجره النبي عم من استأط الساعه اى علمها انما
من حوج الرجال وادب الارض ويا جرح ويا جرح ونزول عيسى عم من السعاد
وطول الشمس من حزمها هو حيا لانها امور مكنية اجتمعت العادى وقال
خلعة بن اسيد الغضاري طلع رسول الله عم علينا ونحن نقاتل فقال انكروا
قلنا نذرك الساعة قال عم انما ان تقدم من تروا قبلنا عشر ايام فقلوا الرجال
والدخان والدارية وطلع الشمس من حزمها ونزول عيسى عم من حرمك ويا جرح
وما جرح ذلقة ضوف حنون بالمشرفا وحسن المغرب وحسب جزيرة
العرب واخر ذلك ما يخرج من اليمن تطرد الناس الا حشرهم والاحاديث
الصالح في هذه الاشياء كثيرة جدا وقد روى احاديث وانار بانها صلها
وكيفياتها فلما طلع في كتب القسبر والسير والفتاوى والمجتمعة المتعلبا
والشعرية الاصلية والركعة قد تحط وبعثت وذهب بعض الاشاعرة
والعشرة الى ان كل مجتمعة المسائل الشرعية الذميمة التي لا تافحها صيب
اي من قاطع

وهذا الاختلاف

في الحديث ان عدة الظلم وان كان كافرا مستجاب فقولنا ان النعمة
وجوزة بعضهم لقوله حكايه عن اليسر رب انظر في ذلك النسخ الكليل
المنظر من عدة اجابة واليه ذهب ابو القاسم الكليم وابو نصر الكوفي وقال
الصدر الشهيد وروي عنه وما اجره النبي عم من استأط الساعه اى علمها انما
من حوج الرجال وادب الارض ويا جرح ويا جرح ونزول عيسى عم من السعاد

وهذا الاختلاف ينبغي على اختلافهم فان تدفع كل حادثة تحكما حقيقيا
ام حكم في المسائل الاجتهادية اذ في الحديث انما الحكم حقيقيا
ان المسئلة الاجتهادية اما ان لا يكون تدفع فيها حكم حقيقيا فبالحجتها
او يكون وجها اما ان لا يكون من التدفع عليه دليل اوكون وذلك الدليل اما قطعية
او ظنية وذهب كل من افعال جماعة من الفقهاء الى ان الحكم حقيقيا وعقد دليل ظني
ان وجهه المحتمل صاحب لوان فذهبوا الى ان الحكم حقيقيا وعقد دليل ظني
لغرضه وحكمه وذلك لان الحكم حقيقيا وعقد دليل ظني
في ان الحكم ليس تاما بل هو اطلاق في انه محتمل ابتداء وانها اى بالنظر الى الدليل
ولذلك جميعا واليه ذهب بعض المشايخ وهو محتمل الشرح ابو منصور رحمه الله
فقط اى بالنظر الى الحكم حيث اخطأ فيه وان احاطت الدليل حيث اقام
ظن وجوب حكمه في الحكم ابطه وان كان قائما كما حكف من الاعتبار
وليس عليه في الاجتهاديات اقامة ظن القطعية بل من لوازمها حيا اليقينة
والدليل على ان الحكم قد يخفى بوجوده والادان قوله في حيا سليمان وايضا
حكما وعلم الغيب للحكمة واليقين وكان كل من الاجتهاد من حيا اما كان
لتخصيص ايمان حجة لانه كالمسئلة فاصحاب الكليم وذهب التاد الاحاديث
بالذكر

وهذا الاختلاف

في الحديث ان عدة الظلم وان كان كافرا مستجاب فقولنا ان النعمة
وجوزة بعضهم لقوله حكايه عن اليسر رب انظر في ذلك النسخ الكليل
المنظر من عدة اجابة واليه ذهب ابو القاسم الكليم وابو نصر الكوفي وقال
الصدر الشهيد وروي عنه وما اجره النبي عم من استأط الساعه اى علمها انما
من حوج الرجال وادب الارض ويا جرح ويا جرح ونزول عيسى عم من السعاد

في الحديث ان عدة الظلم وان كان كافرا مستجاب فقولنا ان النعمة
وجوزة بعضهم لقوله حكايه عن اليسر رب انظر في ذلك النسخ الكليل
المنظر من عدة اجابة واليه ذهب ابو القاسم الكليم وابو نصر الكوفي وقال
الصدر الشهيد وروي عنه وما اجره النبي عم من استأط الساعه اى علمها انما
من حوج الرجال وادب الارض ويا جرح ويا جرح ونزول عيسى عم من السعاد

في الحديث ان عدة الظلم وان كان كافرا مستجاب فقولنا ان النعمة
وجوزة بعضهم لقوله حكايه عن اليسر رب انظر في ذلك النسخ الكليل
المنظر من عدة اجابة واليه ذهب ابو القاسم الكليم وابو نصر الكوفي وقال
الصدر الشهيد وروي عنه وما اجره النبي عم من استأط الساعه اى علمها انما
من حوج الرجال وادب الارض ويا جرح ويا جرح ونزول عيسى عم من السعاد